

[439-2203] توفي والدي في هذا العام قبل رمضان فهل يجوز أن نضحى له أم يجب أن تتم له سنة من حين وفاته؟

صالح الفوزان

فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول السائل توفي والدي رحمه الله في هذا العام قبل رمضان. فهل يجوز أن نضحى له؟ أم يجب أن تتم له

سنة من حين وفاته؟ لا يضحى له. نضحى له - 00:00:00

بإذن الله هذه شريعة فيها أجر عظيم صدقة. ضحي نعم. ولا فيه تحديد لموت ما وحال ولا عقب سنة لا ما له أصل هذا. نعم -

00:00:20